

الوَكَالَةُ التُّونْسِيَّةُ لِلْتَّعاُونِ الْفُنْيِّ



تقرير الرقابة الداخلية
لسنة 2016





مكتب خبرة في المحاسبة، عضو ب الهيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد
التونسية مراقب حسابات
عمراء ريجنسي نهج بحيرة ليمان - ضفاف البحيرة 1053 تونس
الهاتف : 71 861 750 / 71 860 783
الفاكس : 71.860.889
البريد الإلكتروني : amex@planet.tn

الوكالة التونسية للتعاون الفني
الموضوع : تقرير الرقابة الداخلية لسنة 2016

السادة و السيدات أعضاء مجلس المؤسسة،

تنفيذاً لمهمة مراجعة الحسابات التي تفضلتم بتكلفنا بها ، بادرنا بدراسة وتقدير الإجراءات الإدارية، المحاسبية، المالية والمعلوماتية الجاري بها العمل. من أهم أهداف هذه الأشغال:

- 1 – تقدير نسبة أمانة نظام الرقابة الداخلية الجاري به العمل بالوكالة وذلك لتحديد طبيعة ومدى إجراءات التدقيق الواجب اعتمادها لتمكينا من إبداء الرأي حول القوائم المالية.
- 2 – إبراز النقائص المؤثرة الكامنة في نظام الرقابة الداخلية الجاري به العمل، وذلك لغاية وضع الآليات التصحيحية اللازمة.

تجدر الإشارة إلى أن هذا التقرير ذو صبغة انتقادية وهو وبالتالي ينصب على النقائص التي تمكنا من إفرازها، ولا يبرز ضمنيا مختلف نقاط القوة لنظام الرقابة الداخلية المعتمد بالوكالة.

لدى مباشرتنا مهامنا الوكالة، وإثر فحصنا للإجراءات المعتمدة، نسجل بأن نظام الرقابة الداخلية الجاري به العمل يشتكي من عديد النقائص وجب تفادتها.

مع تمنياتنا بحسن القبول، تقبلوا سيدتي المدير العام، فائق التقدير و الاحترام.

A.M.E.X.
AUDIT MANAGEMENT & EXPERTISE COMPTABLE
Société d'Expertise Comptable
Inscrite à l'Ordre
Réf: 001713XAM000

تونس في 18 أوت 2017

مراجعة الحسابات عن شركة آماكس
محرز و عمارة

الفهرس

3.....	I- التنظيم العام
10.....	II- الصفقات العمومية والشراءات
14.....	III- الاستغلال
19.....	IV- التصرف في الموارد البشرية
24.....	V- التصرف في الأصول الثابتة
26.....	VI- النظام المحاسبي، المالي والجباي
35.....	VII- النظام المعلوماتي

1- النظير العلام

التصصيات الجديدة المثارة سنة 2016

النقدان	الأخطار	التوصيات	إجابة الوكالة
1. مت الوزارات والهيئات المعنية بالوثائق الضرورية في الأجال لا حفظاً عدم تقادم الوكالة التونسية للتعاون الفني خلال سنة 2015 بمقتضيات الفصول 19 و20 و21 و23 و23 من المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 و بمقتضيات الفصول 17 و18 و18 من المؤرخ في 2239 لسنة 1998 المؤرخ في 28 أكتوبر 1998، حيث لا حفظنا وجود بعض التأخير في مد الوزارات المعنية بجميع الوثائق و البيانات الخصوصية بعد الأجال القانونية المنصوص عليها بالحصول سلفة الذكر، و تتمثل بالخصوص في القوائم المالية و تقارير النشاط السنوية و تقارير المراجعة القانونية للحسابات و تقارير الرقابة.	كل هذه الحالات تتعارض به والتسيير الجاري به بالوثائق و البيانات الخصوصية الدورية و السنوية في الأجال القانونية.	لذا دندعوا الوكالة إلى مد الوزارات والهيئات المعنية سبيم تلافي ذلك مستقبلا	

إجابة الوكالة	القصصيات	النفاذ
الأخطر <ul style="list-style-type: none"> - حرمان الوكالة من آلية ناجحة في المتابعة والرقابة الداخليّة. - عدم تنفيذ جميع المجالات بالمرأفة و المثبت. - غياب تقرير سنوي لنشاط وحدة التدقيق الداخلي لسنة 2016. 	2. مزيـد تفعيل دور وظيفة التدقيق الداخـلي <ul style="list-style-type: none"> - يظهر برنامج نشاط وحدة التدقيق الداخلي وجود مهمات مبرمجة وغير منجزة، - لم يقع مدنـا إلا بـتقـرير تـدقـيق داخـلي ومحـضـر تـفقـيـ خـاص بـخـزـينـة الـوكـالـةـ. 	تبين لنا أن وظيفة التدقيق الداخلي تـبـرـز بـعـضـ المـلاـحـظـاتـ،ـ منـ أـهـمـهـاـ: <ul style="list-style-type: none"> - يـظـهـرـ بـرـنـامـجـ نـشـاطـ وـحدـةـ التـدـقـيقـ الدـاخـلـيـ وـجـوـدـ مـهـمـاتـ مـبـرـمـجـةـ وـغـيـرـ - سـيـمـ تـلـافـيـ ذـلـكـ .
3. تحسـينـ إجرـاءـاتـ المـقـارـيـةـ بـيـنـ الـمـعـطـيـاتـ الـمـاحـاسـيـبـةـ وـالـمـيـزـانـيـةـ <ul style="list-style-type: none"> - لا تتم هذه المقاربة إلا عند ختم السنة قصد إعداد القوائم المالية - لا يقع إعداد تقارير مقاربة واضحة وممضاة من الطرفين تـبـرـزـ الفـوارـقـ 	تحـسـينـ إـجـراـءـاتـ المـقـارـيـةـ بـيـنـ الـمـعـطـيـاتـ الـمـاحـاسـيـبـةـ وـالـمـيـزـانـيـةـ <ul style="list-style-type: none"> - تقوم مصلحة المحاسبة ومراقبة التصرف بـمقـارـيـةـ الـمـعـطـيـاتـ الـمـاحـاسـيـبـةـ - والمـيـزـانـيـةـ غيرـ هـذـهـ الأـعـدـالـ تـشـكـوـ النـاقـصـ النـاتـيـةـ. - تـأـكـدـ مـنـ صـحـةـ وـدـقـةـ هـذـهـ الأـعـدـالـ. 	يـغـيـبـ تـقـرـيرـ سـنـوـيـ لـنشـاطـ وـحدـةـ التـدـقـيقـ الدـاخـلـيـ لـسـنـةـ 2016ـ.
4. الحـرـصـ عـلـىـ توـثـيقـ عـمـلـيـاتـ تـسـليمـ الـمـهـامـ بـعـضـرـ استـلامـ <ul style="list-style-type: none"> - يـمـكـنـ أـنـ يـقـرـيـبـ عنـ ذـلـكـ 	يـمـكـنـ أـنـ يـقـرـيـبـ عنـ ذـلـكـ <ul style="list-style-type: none"> - يـمـكـنـ أـنـ يـقـرـيـبـ عنـ ذـلـكـ 	يـمـكـنـ أـنـ يـقـرـيـبـ عنـ ذـلـكـ <ul style="list-style-type: none"> - يـمـكـنـ أـنـ يـقـرـيـبـ عنـ ذـلـكـ

الافتراض	التصنيفات	إيجابية الوكالة
لعدم اكمال الوثائق الضرورية.	على تلافي ذلك بالنسبية للمندوبيين.	تبسيط النظر في إمكانية التعليم من الناحية الفنية أو برمجة إقتداء بتطبيقة جديدة
صعوبة متابعة أرشيف الوكالة.	نوصي بتحميم تطبيقة الإعلامية الخاصة بالإرشيف بالأرشيف على مفاصل المتعاونين، بينما تقوم مصلحة التصرف في الوثائق وتألق الوكالة.	5. تعميم استعمال تطبيقة الإعلامية الخاصة بالإرشيف لاحظنا خلال تدخلنا أن المنظومة الإعلامية الخاصة بمتابعة الأرشيف تقتصر فقط على مفاصل المتعاونين، بينما تقوم مصلحة التصرف في الوثائق والأرشيف بمتابعة بقية أرشيف الوكالة عن طريق دفاتر بدورية.

متابعة التوصيات المفترزة للفترة التالية 2013 – 2015

الافتراض	إيجابية الوكالة
انجزت	لم تتجز
بعدد الانجاز	المهني التنظيمي يحدد الإنجاز و في مرحلة متقدمة و سيتم تلافي جميع الفائض المذكورة عند المصادقة عليه.

1. تحبيب الهيكل التنظيمي لا يختلف التطبيق الحالي صلب الوكالة لا يتطلب مع الهيكل التنظيمي الذي تم ضبطه بالأمر عدد 2852 لسنة 2000 المؤرخ في 7 ديسمبر 2000 وذلك بالأساس صلب إدارة انتداب المتعاونين وإدارة التصرف في شئون المتعاونين وإدارة المشاريع والبرامج. كما نشير أن التسميات في الخطط الوظيفية لا تتطلب في عديد الحالات مع الخطط الفعلية التي لا تزال يباشرها العون كما توجد بعض المناصب الشاغرة. وللإشارة تم تحبيبكم على أثرها قامتم بإعداد مشروع هيكل تنظيمي جديد تم عرضه على أنظار مجلس المؤسسة وإرساله إلى سلطة الإشراف قصد المصادقة.

- عدم التقيد بمقتضيات الأمر عدد 2852 لسنة 2000 المؤرخ في 7 ديسمبر 2000 المتتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للوكالة التوسيعية للتعاوني الفتى.

النقطة	إجراءات الوكالة	بصفة الإجبار	لم تتجزء	اجراءات
نفاذ تنظيمية و صورية في تحديد المسؤوليات.				
بذل جهود إضافية قصد تحدين الهيكل التنظيمي للوكالة و المصادقة عليه في أقرب الأجال مع مراعات الإجراءات الجارى بها العمل.				تحيين دليل الإجراءات
تعتذر الوكالة التونسية للتعاون الفنى في تنظيم إجراءات العمل الإدارية والمالية و المحاسبية على دليل الإجراءات الذي تم إنجازه خلال سنة 2002 و الذي تم تحدين بعض إجراءاته في سنة 2006، غير أن هذا الدليل لم يعد ينساشى مع النظم الحالي للوكالة ، كما أنه لا يشتمل على إجراءات العمل صلب الإدارات الفنية.				بدا العمل على مرحلة دليل الإجراءات المالية و المحاسبية الحالي ومن المنتظر أن يتم استكماله بعد اقتداء المنظومة الإعلامية المتدمجة. هذا مع العلم وأن جميع الأدارات الفنية لها دليل إجراءات مفصل ويحدد مسوولية كل متدخل حسب طبيعة الإجراء وذلك في إطار نظام الجودة.

النقطة	الجزء	بصفة الاجاز	لم تتجز	إيجابة الوكالة	
موفى شهر مارس من السنة الأولى من فترة إنجاز مخطط التنمية " و في الفصل 14 على الأهداف من قبل وزير التعاون الدولي و الاستثمار الخارجي و المدير العام للكوالة التونسية للتعاون الفنى، و تقع متابعة تنفيذه عند المدير في الميزانيات التقديرية. و بعد الوكالة تقارير تقييم سنوية ترفع إلى وزارة التعاون الدولي والاستثمار الخارجي و وزارة التنمية الاقتصادية"				تحتوي على الأهداف المرسومة ومؤشرات قياس الأداء والأنشطة المبرمجة لتحقيق هذه الأهداف. سيتم تلقي هذه النقائص بالشراور مع سلط الاشراف.	
عدم التقاديم بمقتضيات الأمر عدد 2239 لسنة 1998 المؤرخ في 28 أكتوبر 1998 و المتتعلق بضبط التنظيم الإداري و المالي و طرق سير الوكالة التونسية للتعاون الفنى، حرمان الوكالة من القدرة على تجعيم الهدف المرسوم.				العمل على إعداد عقد أهداف المقررة المقبلة.	
غير الدول عن ذلك و توفير الخدمة باعتماد الموزع الرقمي الجديد المزمع افتتاحه قبل نهاية سنة 2017.		X		تقديم صوتى صلب الوكالة	4. ترکیز موزع صوتی صلب الوکالة غلب موزع صوتی (répondeur) صلب الوكالة التونسية للتعاون الفنى، يمكن من الإجابة على استفسارات المترشحين و المتعاونين و تحفيظ الضغط على مختلف الإطراءات.

المصالح	إجلاء الوكالة	بجد الأذجاز	لم يتم
تحسيين تدخلات وظيفة مراقبة التصرف و متابعة المديرالية	تبين لنا أن وظيفة مراقبة التصرف و إجراءات متابعة المديرالية تبرز بعض الملاحظات من أهمها:	سيتم تلافي ذلك من خلال إعداد لوححة جديدة تغطي كافة أنشطة الوكالة.	يعلم المسؤول عن المديرانية بتزيل المصادر المتجزءة عن طريق الخزينة بمنظومه متابعة المديرانية - OI budget البنود و ذلك في موفر كل شهر
لا يتم متابعة المصادر المتجزءة غير صندوق الخزينة على المنظومة الداللية لمتابعة المديرانية إلا بعد صرفها.	حرمان الوكالة من آلية ناجعة في المتابعة و الرقابة الداخلية.	X	X
تحسيين إجراءات التصرف في الأرشيف	العمل على مزيد تفعيل دور وظيفة مراقبة التصرف و المحرص على تحسيين إجراءات متابعة المديرانية.	تم تلافي ذلك سنة 2017	X

نوع النقص	الجزء	لم يتجزأ	إيجابية الوكالة
دراسة إمكانية تخصيص فضاء أوسع خاص بالأرشيف.	بعدد الأجزاء	X	بيان مهام وكالة بالاشتراع مع وكالة التهور ضد بالاستثمار الخارجي لاستصدار الوثيقة نظراً لإبعادها plan de recollement

II- الصيغات العمومية والشروط

التصديقات الجديدة المثلثة سنة 2016

التفاصيل	التصديقات	اللوصيات	إيجابية الوكالة
1. العمل على التأثر في المهام المتغيرة	الأخطار	نوصي بالفارق بين المهام المتغيرة.	التصريف في المخزون لا يستوجب تواجد عنين للتصرف في المخزون النظري و المخزون الفعلى و تتم المرفقة دوريا من المرأقب الداخلي بالإضافة إلى الشائد من المعطيات إثناء القيام بالجرد المادى . هذا وسيتم العمل أكثر على توفير أكثر حماية للمعطيات عبر المنظومة الاعلامية .
2. تحسين مردوبي التطبيقية الإعلامية الخاصة بالشروعات	التفاصيل	هذه الوضعية تتناقض والمبادئ الأساسية للرقابة الداخلية - الجمجمة بين مهم متناقض	لاحتنا أن المسؤول على المغارزة يقوم بمتابعة المخزون النظري (تسجيل عمليات التسلیم والإسلام...) على التطبيقية الإعلامية و متابعة المخزون الفعلى في نفس الحين .

متابعة التوصيات المفروزة للفترة التنمية 2013 – 2015

النقطة	الجزء	بصدد الإنجاز	لم تتجز	إجابة الوكالة
1. تحسين إجراءات الضرائب والتزوير			X	سيتم تلافي ذلك.
2. تحسين إجراءات التصرف في الصنفقات العمومية والاستشارات				<p>لاحظنا من خلال متابعتنا للشراكات التي قامت بها الوكالة التونسية للتعاون الفنى أن وثيقة الطلب (إذن التزور الخارجي) تقتصر إلى بعض المعلومات الهمامة على غرار أجال ومكان التسليم وطريقة الخلاص.</p> <p>- حرمان الوكالة من البيانات متتابعة ومراقبة للشراءات أكثر نجاعة.</p> <p>-ندعو الوكالة إلى بذل جهود إضافية قصد تلافي هذه القائضن.</p>

النهاية	إجازة الوكالة	المتغير	جزء	بعض الإجراءات	إجازة الوكالة
<p>عدم التقيد بمقتضيات الفصل 16 من مجلة الإجراءات و الحقوق الجنائية.</p> <p>لذا ندعو الوكالة إلى التقيد بمقتضيات الفصل 16 من مجلة الإجراءات و الحقوق الجنائية بالصفقات المبرمة خلال أجل لا يتجاوز ثلاثة يوماً من تاریخ ابرامها.</p>					
<p>تحسين إجراءات التصرف في المخزون بالمغاربة</p> <p>لاحظنا أن وظيفة التصرف في المخزون تشكّل من النفلات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تبرّز بعض المخزونات صلب التطبيقية الإعلامية الخاصة بالتصريف - في المخزون أفراد صدفة سلبية. - في أغلب الحالات لاحظنا عدم التطبيق بين المخزون الفعلي لبعض المخزونات والمخزون المسجل على مستوى التطبيقية الإعلامية. - إكتناف ظالم للمغاربة و عدم إبراز الرموز التعريفية على رفوف المخزونات في المغاربة. - لا تتمكن التطبيقية الإعلامية الخاصة بالتصريف في المخزون من إعداد جدول مخزونات بتاريخ معين. - لا يتم تحجيم المخزون على مستوى التطبيقية الإعلامية الخاصة بالتصروف في المخزون على إثر عملية الجرد المادي. 	X	X	X	X	X

الجزء	بعض الإنجازات	لم تتجز	إحلية الوكالة
الافتراض			
-حرمان الوكالة من متابعة دقة وناجحة لمخزون المواد بالمخازن.	- عدم استعمال المز ايا التي توفرها الإعلامية.	-ندعو الوكالة إلى بذل جهود إضافية قصد تلافي هذه الفاصلص و ذلك بتحسين إجراءات متابعة مخزون المواد بالمخازن وإدخال التعديلات الالزامية على التطبيقية الخاصة بالتصريف في المخزون.	

التوصيات الجديدة المثارة سنة 2016

III الاستغلال

التفصيل	الإختصار	الترصيات	إجلاء الوكالة
<p>1. العمل على تحسين الإجراءات المتعلقة بالاختبارات</p> <p>تشكر الإجراءات المتعلقة بالاختبارات من المقاولين المقاييس</p> <p>- ضيق المدة الزمنية بين تاريخ وصول لجنة الاختبار وتاريخ إعلام الوكالة من جهة أخرى،</p> <p>- هذه الوضعيّة لا تمكن من الإعداد الجيد للأختبارات</p> <p>- عدم تطابق بين احتياجات اللجنة والعرض المتوفرة، فـ</p> <p>غيرها من العروض المشرفة</p> <p>- عدم توفر الظروف الملائمة لإيجاز الاختبارات</p> <p>- تزامن تحيين السير الذاتي للمقاولين وبالتالي تتقاضى بين البيانات المسجلة على السير الذاتية والوضعية الفعلية للمترشح (رقم الهاتف، العنوان الإلكتروني، الخبرة، الحالة المدنية،...)</p> <p>- عدم توفر الضيوف والموظفين والعديد من الإشكاليات على مستوى سير الاختبارات ويضطر بعض الموظفين إلى تسليم مكتبيتهم أو معداتهم الإعلامية لأعضاء الجنة.</p> <p>- تزامن تواجد أكثر من لجنة اختبار بمقر الوكالة مما يتسبب في اكتظاظ على مستوى فضاءات العمل بالنسبة للضيوف والموظفين والعديد من الإشكاليات على مستوى سير الاختبارات ويضطر بعض الموظفين إلى تلاقي هذه المتطلبات</p>		<p>نوصي الوكالة باتخاذ</p> <p>تصويبية متابعة ملفات المقاولين والتواصل</p> <p>للاحتفال بعض المقاولين على مستوى مسلك ملفات المقاولين:</p> <p>2. العمل على تلافي بعض المقاولين على مستوى مسلك</p>	<p>نوصي الوكالة بالعمل على تلافي هذه المتطلبات</p>

الافتراض	اجابة الوكالة
<p>- لا يقع تحدين جذادات المتعاونين بصفة دورية (العنوان الإلكر وسي)، هاتف، عنوان، ...)</p> <p>- في الأحيان يقع قبول بعض مطالب التمديد أو نهاية الالحاق بطرق مباشرة دون ايداعها بمكتب الضبط.</p>	<p>معهم إمكانية وجود بعض المشاكل مع المتعاونين</p> <p>بداية من 2017 جميع المراسلات والمطلبات الواردة تجد نسخة لها بمكتب الضبط.</p>
<p>- لا يقع في بعض الأحيان إحترام إجل 21 يوم للتذكير المشغل في حالة عدم الإجابة على مطالبات التمديد أو نهاية الالحاق كما جاء بدليل الإجراءات الوكالة</p>	<p>تم الاتفاق على مراجعة هذا الإجراء (اعتراض التذكير كل سادسي) الجلسة السنوية لمراجعة الادارة بتاريخ فبراير 2017.</p>
<p>تحسين عملية مقاربة الأرصدة المتعلقة بالمشاريع</p> <p>تبين لنا من خلال تدخلا وجود العديد من النقاط المتعارضة بعملية مقاربة بين إدارة الموارد وإدارة المشاريع صحة الأرصدة المدانية للمشاريع التي تمكّن من التأكيد من صحة الأرصدة المدانية للمشاريع</p> <p>- تتم عملية مقاربة المشاريع مرة واحدة في السنة المالية بعدد العدد</p> <p>- لم تشمل عملية المقاربة على كل المشاريع حيث لاحظنا</p>	<p>نوصي الوكالة بإعداد تقارير مقاربة أرصدة المشاريع حول أرصدة المشاريع عدم تمكّن من التأكيد من صحة الأرصدة المدانية للمشاريع التي تمكّن من التأكيد من صحة الأرصدة المدانية للمشاريع</p> <p>غياب معلومات حitive حول أرصدة المشاريع</p> <p>تبين إدارة الموارد وإدارة المشاريع والبرامج للأثر صدمة المتعلقة بالمشاريع.</p>

إجابة الوكالة	التصصيات	الأخطاء	التفاصل					
وسيتم للغرض إعداد تقرير مفصل يتم إمضاؤه من الإدارتين			من المشاريع التي لم يقع التطرق إليها والتي يبلغ مجموع أرصادتها: <table border="1" data-bbox="1135 1179 1203 2004"> <tr> <td>2016/12/31</td> </tr> <tr> <td>أرصدة المشاريع المدينة</td> </tr> <tr> <td>14.928 دينار</td> </tr> <tr> <td>أرصدة المشاريع الدائنة</td> </tr> <tr> <td>1.030.274 دينار</td> </tr> </table>	2016/12/31	أرصدة المشاريع المدينة	14.928 دينار	أرصدة المشاريع الدائنة	1.030.274 دينار
2016/12/31								
أرصدة المشاريع المدينة								
14.928 دينار								
أرصدة المشاريع الدائنة								
1.030.274 دينار								
			<ul style="list-style-type: none"> - لا يقع إعداد تقارير مفصلة خاصة بعمليات المرافقية يقع امضاها من طرف الإدارتين - لا يقع تشيريك مصلحة الشؤون المالية في أعمال المقاربة 					
			4. تحسين عملية متابعة عمولات التصرف في المشاريع لاخدمنا خلال تدخلنا خلية متابعة دقيقة لعمولات التصرف في المشاريع، حيث لا يقع فوترتها بصفةالية وحسب قائمة الأتفاقيات المبرمة. غيراب جداول تبرر أساس احتساب هذه العمولات (قاعدة لاحتساب العمولات، النسبة، مجموع العمولات الراجعة للمشروع، العمولات التي وقع فوترتها في السنوات الماضية، العمولات الراجعة إلى السنة الحالية، العمولات الراجعة إلى السنوات القادمة...) 5. الإسراع بختام المشاريع المنتهية لاخدمنا خلال تدخلنا وجود العديد من المشاريع القديمة والمنتهية والتي لم يقع ختمها من طرف الوكالة تعود إلى سنوات 2004 وما بعدها.					
نوصي الوكالة بالإسراع بختام المشاريع القديمة والمنتهية.	صعوبة متابعة المشاريع							
سيتم تلافي ذلك مستقبلاً.								

النقطة	الأخطار	التوصيات	إجلاء المكالمة
6. تحسين التطبيقة الإعلامية الخاصة بالمتابعة المالية للمشاريع	لاحظنا أن التطبيقة الإعلامية الخاصة بالمتابعة المالية للمشاريع لا تتمكن من إصدار قوائم متابعة الأرصدة بتاريخ معين خاصه بتاريخ ختم السند بل تكتفى باحتساب هذه الأرصدة بتاريخ إصدار هذه القراءم.	غريب متابعة دقيقه للرصعية المالية على مستوى التطبيقة الإعلامية لـ على مستوى الاعلامية لـ المشاريع	رسيم تلافى ذلك مستقبلا. نوصي بخلافى هذه النافذص

متابعة التوصيات المفرزة للفترة النيلية 2013-2015

النفاذ		النفاذ	إيجابية الوكالة
المترجز	بصدق الإنجاز	للمترجز	إيجابية الوكالة
1. تحسين العمل صلب إدارة التصرف في المتعاملين			
- في عدة حالات، لا حظنا وجود تأخير في مراسلة المتعاملين حول تمهيد أو إنهاء إلحاقيتهم لدى الوكالة، بالرغم من انتهاء مدة الإلحاقي الخاصة بهم منذ شهرين أو أكثر. وفي هذا الصدد نشير أنه في إطار تحفيز ملفات المتعاملين، قامت الوكالة بدخال العناوين الإلكترونية وتقديم حلول GOOD للمتعاملين صلب التطبيقية الإعلامية بعملية التذكير حول تمديد أو إنهاء الإلحاقي عبر المراسلات الإلكترونية.	X	<ul style="list-style-type: none"> - غالباً ما يتم احترام الأجال عدا فترة الذروة خلال فصل الصيف فإنه يتعذر الالتزام بالمدة المحددة وذلك ل: * تقصص الأحوال * كثرة المطالبات الواردة * زيارة المواطنين 	

IV- التصرف في الموارد البشرية

التوصيات الجديدة للمشارء سنة 2016

النقطة	النحوصيات	إجابة الوكالة
النقطة 1. العمل على إعداد موازنة اجتماعية	حرمان الوكالة من أداة المساعدة لاتخاذ القرارات وحرمانها من المعلومات والمهارات التي تساعدها على التخطيط للإنتابات.	رسومي بإعداد موازنة اجتماعية تساعد الوكالة على اتخاذ القرارات.
النقطة 2. تحسين إجراءات التصرف في الصندوق الاجتماعي من خلال متابعتنا لإجراءات التصرف في الصندوق الاجتماعي للوكالة، لاحظنا وجود المقصص التالية :	- غيراب شخص مسؤول على متابعة الصندوق الاجتماعي بصفة ائية وإعداد تقارير متابعة دورية، - تمكن التطبيقية الإعلامية الخاصة بمتابعة فروع الصندوق الاجتماعي من إصدار قوائم شهيرية خاصة بالاقطعات على الأجرور تثير المبالغ المقطرة على الأجرور، غير أن هذه المبالغ ليست مفصلة (أساس الدين، الفوائد)، وبالتالي تتضطر مصلحة المحاسبة بياحتسبات فوائد الدين، الفوائد)، وبالتالي تقوم طرق المبلغ المخصوص من جانب وإستهلاك الفروض عن طريق الفارق بين المبلغ المخصوص من جانب وإستهلاك الدين من جانب آخر.	- سيمان انجازها مع مصلحة الاعلامية لتنظيم المنظومة بما يمكن من تفصيل مبالغ الفروض (أساس الدين والفوائد) - سيمان العمل بالبنسبة لسنة 2017 على إعداد موازنة خاصة بالصندوق الاجتماعي الإجتماعي
النقطة 3. إيجاد معيار للمشارء	- لا تقوم الوكالة بإعداد موازنة خاصة بالصندوق الاجتماعي حسب مقتضيات المعابر المحاسبى عدد 2 المتعلقة بموال الذاتية والذي يبرز	النحوصيات

متتابعة التوصيات المفرزة للفترة الدراسية 2013 – 2015

المقاصل	مداخيل، المصارييف، القروض الممنوحة والمسددة...
الأخطار	التوصيات
إجابة الوكالة	البروتوكول

العنوان	العنوان	العنوان	العنوان
1. إعداد قانون الإطار	للحظة عدم إعداد الوكالة القانون إطار المقررة المقبلة، يرتبط الحاجيات الفعلية و الضرورية من الأعوان لتأمين النشاط العادي، موزع عين حسب الاختصاصات المهنية و الخطط الوظيفية و يتم عرضه على سلطنة الإشرافقصد المصادقة عليه طبقا للتشريع و الترتيب الجاري بها العمل.	بصفد الإيجار	لم تجر
2. تحيين النظام الأساسي الخاص بالأعون	عدم تحيين النظام الأساسي الخاص بأعون الوكالة التونسية للتعاون الذي المصادق عليه بالأمر عدد 1875 لسنة 1999 و المؤرخ في 30 أوت 1999 . وبعتبر النظام الأساسي للأعون وثيقة أساسية لضبط طرق تسيير الأعون.	يتم حاليا درسه من قبل سلطنة الإشراف	X
ويبي هذا الصدد نشير أن الوكالة قامست بإعداد مشروع تقييم النظام الأساسي الخاص بأعنها في موسمى سنة 2014 و عرضه على مجلس			

النفاذ	إجلاء الوكالة	لم تتجز	بعض الإجراء	الجزء
المؤسسة و تمت إحلال الملف على سلطة الإشراف في أكتوبر 2015 . - وجود مناخ اجتماعي غير ملائم للمعلم .	الحرص على تحبيب النظام الأساسي الخاص بأعوان الوكالة التونسية للتعاون الفقري مع مراجعات الإجراءات والراتب القانونية الجاري بها العمل .	تم تحبيب و إعداد ملفات جديدة لجميع الأعوان .	X	3. هزيل العغالية بمقتضيات الأعوان
- عدم القيد بمقتضيات النظام الأساسي الخاص بأعوان الوكالة . ندعو الوكالة إلى بذل جهود إضافية قصد مزيد العدالة بمقتضيات الأعوان والحرص على ترقيم جميع الوثائق .	-	-	-	-

النقطة	الإجراءات	المتضرر	المتضرر	المتضرر
<p>4. تحسين إجراءات التصرف في العطل</p> <p>- عدم استلام العون لرخصة الإجازة عند الحصول على العطلة، حيث يتم إصدار الترخيص في الإجازة أغلب الأحيان بعد تاريخ قصافتها.</p> <p>- في بعض الأحيان التي تبلغ فيها المدة المطلوبة للعطلة بين اليوم و الأربع أيام، عدم القيد بالحال تقديم مطلب في الإجازة المنصوص عليه بمذكر العمل المؤرخة في 9 جويلية 2012، والمحددة بـ 3 أيام.</p> <p>- استند العطلة ليس مسبوق بالثبت من رصيده العون حيث أن بعض الأعوان يستوفوا العطلة السنوية بعد أن سنتها 2016 وتحصلوا على بعض الأيام من عطلة سنة 2017</p> <p>- لا يتعيّن تعديل هذه المطالبات بصفة دقيقة، غلاف رقم الهاتف، العنوان، الموضوع...</p>	X	X	X	X
<p>5. تحسين إجراءات متابعة الحضور</p> <p>تبين لنا من خلال متابعتنا لحضور الأعوان، أن العدي دمن الأذى من الأعوان لا ياظبون على عملية تسجيل الحضور أربع مرات في اليوم وذلك طبقاً للمذكرة الصادرة بتاريخ 10 أكتوبر 2013، والتي تتضمن على ضرورة</p>	X	X	X	X

النقطة	الإجراءات	المتغير	إجلية الوكالة
التقط الألي 4 مرات في البروم والمذكرة الصادرة بتاريخ 11 ماي 2015 كما تشير أن التطبيقية الإعلامية الخاصة بالتنقيط غير مندوبة مع المنظومة الإعلامية الخاصة بالتصصرف في الأعوان.	- عدم التقيد المذكرة الصادرة بتاريخ 10 أكتوبر 2013، الصادرة بتاريخ 11 ماي 2015. - إتخاذ قرارات الازمة فقصد تحسين إجراءات تسجيل الحضور.	بصدق إفتتاحه منظومة إعلامية جديدة	X
6. تدرج الأعون	لا يوجد بالوكالة تطبيقية اعلامية توأكب التدرج الأولى بالأقدمية لدى اعوان الوكالة.	تصووية متتابعة تدرج الأعوان.	تحسين متابعة التدرج الأولى بالأقدمية لدى اعوان الوكالة.

V- التصرف في الأصول الجديدة

التوصيات الجديدة المشار إليها سنة 2016

النقطة	التفاصيل	التصنيف	إيجابية الوكالة
1. ضرورة مقاربة نتائج الجرد المادي للأصول الثابتة بالمعطيات المحاسبية	هذه الوضعية لا تسمح برصد ومعالجة وتسويه للأصول الثابتة بالمعطيات الجرد المادي بنتائج الجرد المادي للأصول الثابتة بالمعطيات لم تبادر الوكالة بمقاربة نتائج الجرد المادي للأصول الثابتة بالمعطيات الفوارق المحتملة المفترزة.	الأخطر	تم اقتداء منظومة جديدة لذا نوصي بالقيام بمقاربة نتائج الجرد المادي للأصول الثابتة بالمعطيات كل أصول الوكالة حاليا العمل على تسجيل ومقابلتها مع ما هو مسجل بالسجلات المحاسبية وسيتم إعداد قوائم في الفوارق المسجلة.
2. غياب متابعة دقة الأصول الثابتة الخاصة بالمشاريع	- صعوبة متابعة هذه الأصول الخاصة في حالة طلب استردادها من طرف المقاولة الممولة للمشروع وتلقي كل هذه المقاولات نوصي بوضع إجراءات متابعة دقيقة للأصول الثابتة عن الترقيم ويكون مختلفا عن الترقيم الخاص بممتلكات الوكالة تقاديا لكل إشكال سistem ترقيم هذه الممتلكات.	الأخطر	سيتم ترقيم هذه الممتلكات
	- عدمأخذ القرارات المتعلقة بهاته الأصول كقرار تقوير، قرار التخلص من الأصول الذي زال الاستفادة بها..	الأخطر	تم اقتداء منظومة جديدة لذا نوصي بالقيام بمقارنة للأصول الثابتة بالمعطيات الجرد المادي بنتائج الجرد المادي للأصول الثابتة بالمعطيات لم تبادر الوكالة بمقاربة نتائج الجرد المادي للأصول الثابتة بالمعطيات المحاسبية.

متابعة التوصيات المفروزة للفترة النيلية 2015 – 2013

النقطة	الجزء	بصدد الإنجاز	لم تجر	اجلية الوكالة
1. تحسين إجراءات التصرف في الأصول تبين لنا وجود بعض الملاحظات المتعلقة بالتصريف في الأصول وهي: - خياب تطبيقية إعلامية خاصة بالتصريف في الأصول والمعدات. - لا يتم متابعة عملية إحالة أو نقل المعدات من موقع إلى آخر بالإضافة على وصل معد للغرض وتحدين دفتر متابعة الأصول على ضوء هذه العملية. - عدم استغلال المزلايا التي توفرها الإعلامية. - حرمان الوكالة من البيانات تصريف ومتابعة ناجحة وفعالة لأصولها. - حرمان الوكالة من متابعة ناجحة لأعمال الصيانة والإصلاح. الحرص على تحسين إجراءات التصرف فالأصول بغير كثیر منظومة إعلامية في الغرض.	X			تم اقتداء تطبيقية إعلامية جديدة للتصريف في الأصول والمعدات ويتم العمل على تسجيل كل أصول الوكالة وفق التطبيق الجديدة كما يتم حاليا إعداد مقاربة بين ما هو موجود بالدفاتر المدرسية وأصول الوكالة علما وأن هذه التطبيقية تمكّن من تسجيل كل عمليات تقدّم المعدات من مكان إلى آخر

النظام المالي والجباة

التصصيات الجديدة المشار إليها سنة 2016

التفاصل	الإجراءات	إجلاء الوكالة
1. العمل على طلب شهادات عدم الخصم على المورود بالنسبة للمزرودين لا تقرم الوكالة بطلب شهادات عدم الخصم على المورود بالنسبة للمزرودين المغفرين من هذا الشخص.	هذه الوضعية تتنافى مع التشریع الجبائي الجاري به العمل تحمل اخطار جبائية في حالة عدم تطابق الجبائية للمزرود	تم الحصول على توصي الوكالة بطلب شهادات عدم الخصم على المورود بالشهادات المذكورة
2. وضع إجراءات واضحة لبلغاء الصكوك التي لم يفتح استلامها من قبل المزرودين لأنظنا غياب إجراءات واضحة لبلغاء الصكوك التي لم يفتح استلامها من قبل المزرودين.	هذه الوضعية تتناقض مع المبادئ الأساسية للرقابة الداخلية وتحذر الإشارة أن الوكالة قامت ببلغاء صكوك راجمة إلى سنوات 2003 وفضلاً كالتالي:	تم التراجع عن إلغاء الصكوك التي لم يفتح استلامها من قبل المزرودين واستلامها من المستقدرين وسيتم التنسيق مع مصلحة التدقيق الداخلي على صياغة إجراء خاص وعرضه على مجلس المؤسسة

المبلغ	السنة	عدد الملاك	البنك
183,400	2003	02CM0000455	البريد التونسي
47,005	2006	05BC0006591	البريد التونسي
25,415	2006	05BC0006588	البريد التونسي
75,000	2007	06AJ0005538	البريد التونسي
500,000	2008	07C10009437	البريد التونسي

النفاذ	الإدارات	التصنيفات	الأخطر
البريد التونسي	البريد التونسي	07C10009447	77,726 2008
البريد التونسي	البريد التونسي	07C10009483	308,164 2008
البريد التونسي	البريد التونسي	07C10009525	300,000 2009
الشركة التونسية للبنك	البريد التونسي	10B10008671	89,900 2010
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	932184	250,000 2003
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	17	300,000 2006
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	360	160,000 2008
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	296	60,000 2008
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	220	56,100 2008
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	456	87,500 2009
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	47	48,000 2010
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	604	123,500 2010
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	802	708,300 2011
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	761	152,200 2012
الشركة التونسية للبنك	الشركة التونسية للبنك	906	21,500 2013
المجموع		3.573,710	

3. الحرص على تصفية العمليات العاملة بجدول المقاربات البنكية لا تضر من هذه الوضعية لا تتضمن متابعة دقيقه لحسابات الشركة العاملة بجدول المقاربات البنكية.

حساب بنكي	السنة	عمليات عائلة بنكية	عمليات عائلة محاسبية
STB Palestine	2010	062101458/0	0,000
STB Cite des sciences Gestion	2013	1241107263	0,000
STBEuro	2006	532416	0,000

الإدارات	التوصيات	النهايات																					
		<table border="1"> <tr> <td>1009026094.978 21</td> <td>STB Euro</td> <td></td> </tr> <tr> <td>124/8900022/978 ugp3a II</td> <td></td> <td>532418</td> </tr> <tr> <td>0,000</td> <td>640,000</td> <td>2006</td> </tr> <tr> <td>0,000</td> <td>2.958,800</td> <td>2009</td> </tr> <tr> <td>1.483,750</td> <td>469,560</td> <td>2014</td> </tr> <tr> <td>0,000</td> <td>338,600</td> <td>2014</td> </tr> <tr> <td>1.483,750</td> <td>5.358,660</td> <td>المجموع</td> </tr> </table>	1009026094.978 21	STB Euro		124/8900022/978 ugp3a II		532418	0,000	640,000	2006	0,000	2.958,800	2009	1.483,750	469,560	2014	0,000	338,600	2014	1.483,750	5.358,660	المجموع
1009026094.978 21	STB Euro																						
124/8900022/978 ugp3a II		532418																					
0,000	640,000	2006																					
0,000	2.958,800	2009																					
1.483,750	469,560	2014																					
0,000	338,600	2014																					
1.483,750	5.358,660	المجموع																					
		<p>4. الحرص على تثريير الحسابات وتحسين طريقة مسكتها</p> <p>لذا نتصح بالسهر على إنجاز أشغال التثريير وتنقية حسابات الأطراف المتصلة مع الوكالة.</p> <p>لم يتم تثريير عدة حسابات شاملة عند ختم سنة 2016، كما أن بعض الحسابات تتضمن مبالغ قديمة غير مسؤولة.</p> <p>لا يقع تثريير الحسابات عن طريق التطبيقية الإعلامية الماسبية بل عن طريق ملف « word » وبالتالي وجود الأخطاء التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - تغليس تفاصيل المعلومات المحاسبية (تاريخ القيد المحاسبى، الدفتر،...) - إخطاء حسابية على مستوى تثريير الحسابات 																					
		<p>5. وجوب إيداع البرمجة الإعلامية للمحاسبة بالقابلية المالية</p> <p>للمتبادل الوكالة بيداع البرمجة الإعلامية للمحاسبة بمكتب مراقبة الأداءات.</p> <p>هذه الوصعوبة لا تتوافق ومتطلبات الفقرة الثالثية</p> <p>ومن الفضل 62 لمجلة المستخلصة بمكتب مراقبة الأداءات.</p> <p>الضرير على الشركاء.</p>																					
		<table border="1"> <tr> <td>لذا نوصي بيداع البرمجة الإعلامية للمحاسبة بالقابلية المالية</td> <td>سيتم ذلك قبل موفي سنة 2017.</td> </tr> </table>	لذا نوصي بيداع البرمجة الإعلامية للمحاسبة بالقابلية المالية	سيتم ذلك قبل موفي سنة 2017.																			
لذا نوصي بيداع البرمجة الإعلامية للمحاسبة بالقابلية المالية	سيتم ذلك قبل موفي سنة 2017.																						

إحابة الوكالة	الوقت	النقاوص
سيتم باعتماد التطبيقية المدمرة	بالرغم من أن التصريح على المزجر عن طريق تطبيقية إعلامية خاصة بتصریح على المؤجر	6. العمل على وضع تطبيقية إعلامية خاصة بالتصريح على المؤجر تقزم الوكالة بإعداد التصريح على المزجر بطريقة بدورية مع العلم وجود العديد من الأعوان والمزرودين الذي يتعين تدوينهم ضمن هذا التصريح.
تم تلافي ذلك	- عدم إحترام التشريع الجهازي الجارى به العمل - هذه الرضاعة يمكن أن تعرض الوكالة إلى أخطار جهازية	7. العمل على إحترام النظام الجهازي الخاص بالأداء على القيمة المضافة المتعلق بالوكالة من خلال معاييرنا للتصاريح الجهازية تبين لنا أن الوكالة تقوم بتعمير الخانة المخصصة للأداء على القيمة المضافة ب الرغم من عدم خضوعها إلى هذا الأداء.
سيتم مستقبلا تسجيل منتج الاستغلال غير المستهلكة كمنتج مقبوضة مسبقا	لذا نوصي بالأخذ بالإجراءات الضرورية قصد تلافي هاته الاحداث.	8. ضرورة تحسين إجراءات التصرف ومتاعبة ميزانية الاستثمار و أفرزت الاختبارات العملية المتعلقة بميزانيتي الاستثمار و الاستغلال للوكالة بمتباينة مثل لمبيراني الاستغلال والاستثمار والتائد من صحة الاحداث. - لم يتولى المعهد منذ إحداثه تسجيل منتج الاستغلال الغير مستهلكة ضمن الأرصدة المحاسبية ومن شأنها التأثير على

التوصيات	إجابة الوكالة
الأموال الذاتية للوكلة.	<p>بالميزانية مدمجة ضمن الأموال الذاتية للوكلة . - وجود فوارق بين منح الاستثمار والأصول الثابتة :</p> <ul style="list-style-type: none"> 2016/12/31 د.ت 4.154.666 مجموع الخام للأصول الثابتة مجموع الخام لمنح الاستثمار الفارق (1)
2.977.639 د.ت	مجموع الاستهلاكات للأصول الثابتة
2.494.116 د.ت 483.522 د.ت	مجموع منح الاستثمار المدرجة في حسابات النتائج
217.049 د.ت	الفارق (2)
(1) – (2)	الفارق الإجمالي (1) – (2)
	- وجد فارق يبين منح الاستثمار والأصول الثابتة المتعلقة بالمشاريع .
2016/12/31	
93.019 د.ت	مجموع الخام للأصول الثابتة المتعلقة بالمشاريع
81.177 د.ت	مجموع الخام لمنح الاستثمار المتعلقة بالمشاريع
11.842 د.ت	الفارق
تمثل منح الاستثمار المتعلقة بالمشاريع التي المتعلقة بالمشاريع التي	الذاتية للوكلة في مجموع منح الاستثمار (بدءاً عمليات الاستثمار) وذلك ضمن الذاتية للوكلة في مجموع منح الاستثمار لمتحفها . لم يتم تسجيل الأصول الثابتة المقتندة منذ إحداث الذاتية للوكلة . لذلك فإن الفارق يعود إلى غير إدراج الأصول الثابتة المتعلقة بالمشاريع التي تم إدراج الأصول الثابتة ضمن أصول الوكالة ولم يتم إدراجها بمنحة الاستثمار (2004)
1983 د.ت	- تم إدراج الأصول الثابتة المتعلقة من المشاريع ضمن أصول الوكالة ولم يتم إدراجها بمنحة الاستثمار . تم إدراج الأصول الثابتة المتعلقة من المشاريع ضمن أصول الوكالة ولم يتم إدراجها بمنحة الاستثمار (1983 - 2004)
4.454.095 د.ت 700.571 د.ت	- تم إقتداء أصول ثابتة من الغوان وبالتالي لم يتم المميزانية . لذلك فإن الفارق يعود إلى غير إدراجها ضمن المجموع الخام لمنح الاستثمار . لهم تسبّب إحداث الذاتية المقتندة منذ إحداث الذاتية للوكلة في مجموع منح الاستثمار (بدءاً عمليات الاستثمار) وذلك ضمن الذاتية للوكلة في مجموع منح الاستثمار لمتحفها . لم يتم تسجيل الأصول الثابتة المقتندة منذ إحداث الذاتية للوكلة في مجموع منح الاستثمار (بدءاً عمليات الاستثمار) وذلك ضمن الذاتية للوكلة في مجموع منح الاستثمار لمتحفها . تمثل منح الاستثمار المتعلقة بالمشاريع التي

التوصيات	الإختصار	إجابة الوكالة
9. الإسراع باليت حول مال مكافأة الحضور مجلس المؤسسة فامتدت الوكالة يتسبّيل إعطاء مكافأة الحضور مجلس المؤسسة للفترة المترافقه بين سنة 1999 وسنة 2015 بقيمة 600.000 دينار والتي لم يقع صرفها إلى تاريخ تدخلنا. وتتجدر الإشارة أن الوكالة قامت ببراسمه وزارة المالية حول مال مكافأة باليت 2 أكتوبر 2014 ولم تتحصل إلى حد الآن إلى إجابة بخصوص هذه المبالغ.	2016/12/31 107.203 93.801 13.402	تم افتاؤها قبل سنة 2005 والتي تم تسجيلها ضمن أصول الوكالة فيما يمثل مبلغ 78.478 دينار الأصول المتغيرة بالمشاريع التي تم افتاؤها بعد سنة 2005 والتي تم تحديدها في جدول خاص بها دون تسجيلها ضمن أصول الوكالة وذلك تطبيقاً لتوصيات سابقة من مكتب تدقّق خارجي
10. العمل على توزيع فوارق الصرف والمعولات لحسابات البنوكية بالعملة الأجنبية الخاصة بالمشاريع	مخصصات الاستهلاكات حصص منح الاستثمار المسجلة في حساب الإيرادات الفارق	وجود فارق بين مخصصات الاستهلاكات حصص منح الاستثمار المسجلة في حساب الإيرادات لسنة 2016 وذلك في حساب الإيرادات لسنة 2016 :
قامت الوكالة بتسجيل خسائر وأرباح فرق الصرف ضمن حساباتها لسنة 2016 بالنسبة للمشاريع القائمة:	تم افتاؤها قبل سنة 2005 والتي تم تسجيلها ضمن أصول الوكالة فيما يمثل مبلغ 78.478 دينار الأصول المتغيرة	تم افتاؤها قبل سنة 2005 والتي تم تسجيلها ضمن أصول الوكالة فيما يمثل مبلغ 78.478 دينار الأصول المتغيرة
تتحمل الوكالة لأعباء لا تقدر الوكالة على		

الفتاوى		الإخطار		إجلاء الوكالة	
التوصيات	تحميم المشاريع بأعباء فوارق صرف العملات لابتها غير مردجة في الأتفاقيات..	نوصي بتوزيع فوارق المصرف وعمولات الحسابات البنكية الخاصة بالمشاريع على المصاريف القائمة.	نوصي بتوزيع فوارق خاصية بالمشاريع التي تسجيل خسائر وأرباح تقلبات سعر العملة الأجنبية وبالتالي لا يتبعى التسجيل المادسي هاته الفوارق وهمية القائمة.	نوصي بتوزيع فوارق خاصية بالمشاريع التي تسجيل خسائر وأرباح تقلبات سعر العملة الأجنبية وبالتالي لا يتبعى التسجيل المادسي هاته الفوارق ضمن النتيجة المادسية بل يتبعى توزيعها على حسابات المشاريع بالتناسب للمعاملات البنكية.	المقترح مستقبلاً إذا ما تم التنصيص عليه بالاتفاقات مع الجهات المانحة
2016/12/31					
خسائر الصرف	193.619 دينار				
أرباح الصرف	299.566 دينار				
النتيجة الصافية	105.947 دينار				
للمصرف					
11. العمل على تحسين إعداد القوائم المالية من خلال معاينتنا للقوائم المالية لسنة 2016 وجود النقصان التالي :	نوصي بتلافي هذه النقصان	عدم إحترام التشریع به المحاسبي الجاري به العمل			
- غياب الأرصدة الوسيطة للصرف لسنة 2016، - غياب جدول تحويل الأصول الثابتة والاستهلاكات لسنة 2016، - غياب جدول تحويل الأموال الدائنة لسنة 2016، - لم يقم تقديم الفوارق بين سنوات 2016 و 2015 ضمن اضافات القوائم المالية لسنة 2016.					

متابعة التوصيات المفرزة للفترة النيلية 2015 – 2013

النقطة	الاجابة الوكالة	الجزء	بعض الأجزاء	لم تجز
1. تحسين إجراءات التصرف المالي لاحظنا أن وظيفة التصرف المالي صلب الوكالة تبرز الملاحظات التالية:				
- خياب تطبيق إعلامية خاصة بالتصرف في الخزينة. - حرمان الوكالة من متابعة دقيقة وناجحة للخزينة. - نقل الصنف التنظيمية في التصرف في الخزينة.	سيتم باعتماد التطبيقية المدمجة	X		
2. تحسين إجراءات مسک المحاسبة تبين لنا خلال تدخلنا أن إجراءات مسک المحاسبة صلب الوكالة التونسية للتعاون الفني تبرز بعض الملاحظات و المتمثلة في ما يلي: - لا تسجل القوائم المالية للوكالة قيمة التطبيقات الإسلامية المعدة من طرفها. - التطبيقات الإسلامية المركزية صلب الوكالة غير مدمجة جمجمتها تطبيقات المحاسبة العامة.	ستتم احتساب التطبيقات الإسلامية للوكالة ضمن القوائم المالية عند انجازها. ستتم اقتداء مذكومنه إسلامية مندمجة تربط مختلف المصالح التي لها علاقة بالمحاسبة العاملة يتم الذكر بهذا الدين يصوره دوريا عند إلتام الدوره السنوية للصندوق العربي المعروفة الفنية "FAT" لم يتسم بعدل الوكالة تصفيته، وقد تم	X	X	X

النقدات	الجزء	بصدد الإجاز	لم تتجز	إجابة الوكالة	العنوان الفنية
تكوين مدخرات ب شأنه.	الحرص على تحسيين إجراءات مسلك المحاسبة و ذلك بالحرص على تركيز نظام معلوماتي للتصرف متدمج يمكن من الترابط بين جميع التطبيقات الإعلامية و التسجيل الآلي للعمليات صلب تطبيقة المحاسبة العامة.	الحرص على تحسيين إجراءات مسلك المحاسبة و ذلك بالحرص على تركيز نظام معلوماتي للتصرف متدمج يمكن من الترابط بين جميع التطبيقات الإعلامية و التسجيل الآلي للعمليات صلب تطبيقة المحاسبة العامة.	الحرص على تحسيين إجراءات مسلك المحاسبة و ذلك بالحرص على تركيز نظام معلوماتي للتصرف متدمج يمكن من الترابط بين جميع التطبيقات الإعلامية و التسجيل الآلي للعمليات صلب تطبيقة المحاسبة العامة.	الحرص على تحسيين إجراءات مسلك المحاسبة و ذلك بالحرص على تركيز نظام معلوماتي للتصرف متدمج يمكن من الترابط بين جميع التطبيقات الإعلامية و التسجيل الآلي للعمليات صلب تطبيقة المحاسبة العامة.	الحرص على تحسيين إجراءات مسلك المحاسبة و ذلك بالحرص على تركيز نظام معلوماتي للتصرف متدمج يمكن من الترابط بين جميع التطبيقات الإعلامية و التسجيل الآلي للعمليات صلب تطبيقة المحاسبة العامة.

VI- النظام المعلوماتي

التصويبات الجديدة المثارة سنة 2016

النقطة المقص	الإذن	النحو	الوصيات	إجلبة الوكالة
1. العمل على احترام أحكام منشšíر الوزاررة الأولى عدد 15 بتاريخ 30 نوفمبر 2001 وعدد 19 بتاريخ 11 أفريل 2007 خلافا لما نصت عليه منشšíر الوزاررة الأولى عدد 15 بتاريخ 30 نوفمبر 2001 وعدد 19 بتاريخ 11 أفريل 2007 بتوكين:	عدم احترام القوانين المتعلقة بالسلامة المعنوية.	الأذن	رسيتم العمل بالإجراءات	رسيتم العمل بالإجراءات

متابعة التوصيات المفروزة لفترات النهاية 2013 - 2015

إجابة الوكالة

لم تجز

بحد الأجزاء

الجزء

إجابة الوكالة

النقطة

1. تحسين إجراءات التصرف في مجال الإعلامية

لاحظنا أن إجراءات التصرف في مجال الإعلامية صلب الوكالة تشكو من النقص التالي:

<p>- لم يتم الانتهاء من تطوير نظم المعلومات والإتصال بالمقررة المستقبلية القادمة، وذلك بهدف النهوض بمبادرات الإعلامية و تحديد التوجهات المستقبلية حتى تتمكن الوكالة من تطوير التصرف و معالجة المعلومات بصفة متناسقة على مستوى كل الهيكل.</p> <p>- خذل نظام معلوماتي متندمج صلب الوكالة يتعلق بإدارة الموارد و متابعة الميزانية، يمكن من الترابط بين جميع التطبيقات الإعلامية المرکزة صلب الوكالة و التسجيل الآلي للعمليات صلب تطبيقية المحاسبة العامة. وفي هذا الصدد نشير أن الوكالة تسعى إلى افتتاح نظام معلوماتي للتصرف متندمج يمكن من الترابط بين جميع التطبيقات الإعلامية و التسجيل الآلي للعمليات صلب تطبيقية المحاسبة العامة.</p> <p>- لم يتع قدم التطبيقات الإعلامية القديمة المعدة من طرف الوكالة، و غالباً منهجه عمل تمكن من تحديد الكافية الفعلية لإنتاج مختلف المنتورمات الإعلامية و متباينة تكافلة العناصر المكونة لها و تقييمها عند القيام بعمليات تطويرها و تحسينها. كما نشير إلى غياب التحفيز الآلي لدليل الإستعمال الخاص بكل تطبيقية عند القيام بعمليات تطويرها و تسليمها إلى المستعملين.</p> <p>- عدم الدخول بميدان الإعلامية داخل الوكالة.</p> <p>- عدم الانقطاع بالمرأيا التي توفر لها الإعلامية.</p>	<p>X</p> <p>X</p> <p>X</p>	<p>سيتم العمل بالملحوظات</p> <p>سيتم العمل بالملحوظات</p> <p>سيتم العمل بالملحوظات</p>	<p>بدد الأجزاء</p>	<p>إجابة الوكالة</p>
--	----------------------------	--	--------------------	----------------------

النهاية الوكالة	إصداء الخدمات الأساسية	المتعلقة بالتراث	والتصريف في المتوازيين على غرار GOOD &GIX...	حسب الإمكانيات المتوفرة وسيتم باعتماد موقع الرابط الجديد توفير البيانات للنهوض بالخدمات وتسهيلها.	لم تتجز	بعدد الأجزاء	الجرت	النهاية من الآليات متتابعة أكثر نجاعة.
تحسين إجراءات التصريف في المجال الإعلامية	غير تدقيق دوري للمسلمة المعلوماتية على الأقل مرة كل إثنى عشر شهرا	سحب مقضيات الفصل 5 من الأمر عدد 1250 لسنة 2004 المؤرخ في 25 ماي 2004، حيث أثر عملية تدقيق تعود لسنة 2011، كما تملك الوكالة مخطط للمعلوماتية مصادق عليه بضبط الإجراءات التي يجب اتباعها للمحافظة على سلامية المعدات والبرمجيات الإعلامية، ويحدد مسؤوليات المستعملين وكذلك إجراءات تسجيل المعلومات.	هذه الوضعية مخالفه لمقتضيات القانون المذكور	العمل على إنجاز تدقيق دوري للمسلمة المعلوماتية وإعداد مخطط	X			لوصي الوكالة بإبعاد خطة عمل خلصة بتطوير نظم المعلومات والاتصال للقدرة المستقبلية القادمة والحرص على تركيز نظام معلوماتي مندمج.